

انه قصر الخورخي الذي تكرر ذكره في تاريخ ملوك الحيرة . وهو الذي بناه سننار احد عمال ملك الفرس ازدشير او خسرو ابرويز في القرن الخامس للمسيح لكن الامر لا يزال تحت شك والسيو مستينون ساع في تحقيقه .

الرسالة الثانية

س سألت حضرة الاب ق . ب . ١٠ هل طبعت رسالتنا المترجمة في القود وفي الاوزان والاكيال .
 ٢ هل طبعت المدة في الجراحة لابن القف . ٣ وهل من هذه الكتب نسخ خطية قديمة مطبوعات ومخطوطات .

ج قد طبع العلامة دي ساسي في باريس اولاً رسالتنا المترجمة في الاوزان والاكيال سنة (١٧٩٢) وفي القود القديمة (١٧٩٩) ثم كُرر طبعها الالاماني في سنة ١٧٩٧ و ١٨٠٠ في رسترك من اعمال اللانية واطاف اليها ملحوظات شتى . وقد طبعت ايضاً رسالة القود في مطبعة الجوانب سنة ١٨٨١ وفي الاسكندرية سنة ١٨٩٩ .
 اما المدة في صناعة الجراحة لابن القف فلم تُنشر بالطبع ومن كل هذه التاليف نسخ خطية عديدة قديمة وحديثة في خزائن كتب اوربة وبعض مكاتب الشرق
 س وسأل مستيد من دبر الكومل هل يُعدّ كشهداء الذين قتلوا آخرآ في مذابح آطنة وجبرضا الاستشهاد وشرطه

ج لا يُعدّ كشهد الأ الذي مات لاجل الايمان المستقيم ومن ثم يُعتبر كشهداء اولئك الذين عرض عليهم انكران دينهم فأبوا وقتلوا اثر ذلك . وكذلك الذين قتلوا لكونهم مسيحين ورضوا بالموت ولو لم يقرؤا بدينهم علناً فان رضاهم بمثابة الاقرار بمعتقدهم
 س وسأل من غوسط حضرة الموري سمان قزيلي هل يجوز للدان ان ياخذ فائض الفائض من مديونته استناداً الى المادة الجارية في لبنان عموماً عند كل الطبقات مع ان هذا محرّم من الشريعة المدنية

فائض الفائض

ج معلوم ان الفائض يكون على شكلين اما بسيط وهو ما يتقاضاه سنوياً صاحب المال من غريمه بدل المبلغ الذي قرضه آياه . ولما مرّكب وهو ان يُضاف ذلك الفائض الى المبلغ القروض فيؤخذ رباها مما . والشرائع المدنية عادة تعترف بها على حدّ سواء ولا نعلم ايشد القانون اللبناني عن ذلك . فان صح الامر كان ادا . فائض الفائض
 . ورافقاً للعدل وللذمة وان لم يمكن لزوم الترميم شرعاً بتأديته
 ل . ش